

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

اللجنة الأولى

الجلسة ١٣

الثلاثاء، ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد إردوس ..... (هنغاريا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ٦٤ إلى ٨٤ من جدول الأعمال (تابع)

النووية، آخذين في الاعتبار التعهد الصريح الذي اتفقت عليه الدول الحائزة للأسلحة النووية في الوثيقة الختامية للمؤتمر.

وعلى الرغم من الاتجاهات السلبية السائدة في مجال نزع السلاح - بل بسبب هذه الاتجاهات - قررنا تقديم مشروع القرار مرة أخرى هذه السنة. ويحدونا أمل قوي أن يحظى مرة أخرى بتأييد واسع وأن يوفر أساسا راسخا للتقدم مستقبلا في نزع السلاح النووي. وأود أيضا أنؤكد على أن مشروع القرار هذا يعبر عن رغبة الشعب الياباني الصادقة في جعل العالم خاليا من الأسلحة النووية في أقرب موعد ممكن.

واسمحوا لي الآن أن أوضح بعض النقاط البارزة في النص. أولا وقبل كل شيء، لا يزال مشروع القرار يتبنى الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠، على الرغم من الشكوك الحالية التي تكتنف الاستقرار الاستراتيجي، وعدم الانتشار النووي ونزع السلاح النووي، وهو يشدد على الأهمية الأساسية لتنفيذ الوثيقة. وقد أدخلنا عبارة "التعهد الصريح"، المتفق عليها

مناقشة مواضيعية للبند؛ عرض جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع البنود المتعلقة بترع السلاح والأمن الدولي والنظر فيها

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقا لبرنامج العمل والجدول الزمني، ستواصل اللجنة الأولى صباح اليوم المرحلة الثانية من عملها.

السيد نوبورو (اليابان) (تكلم بالانكليزية): لقد طلبت الكلمة لأعرض مشروع القرار المعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية" الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.35. ولقد ظلت حكومة اليابان منذ سنة ١٩٩٤ تقدم كل سنة مشروع قرار بشأن إزالة الأسلحة النووية، وكان يُعتمد دائما بتأييد ساحق. وفي السنة الماضية، في ضوء نجاح مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠، قدمنا مشروع قرار شدد على أهمية تنفيذ نتائج مؤتمر استعراض المعاهدة، بغية تحقيق الإزالة الكاملة للأسلحة

يتضمن هذا المحاضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



النووي في أقرب وقت ممكن أثناء دورة مؤتمر نزع السلاح عام ٢٠٠٢.

أخيراً، ومع أخذ الهجمات الإرهابية التي وقعت في أيلول/سبتمبر والأحداث الأخيرة المتعلقة بالجمرة الخبيثة في الولايات المتحدة في الاعتبار، يدعو مشروع القرار في الفقرة ١٠ جميع الدول إلى أن تُخضع كل المواد التي يمكن أن تسهم في انتشار الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل لأعلى المستويات الممكنة من الأمن والحفظ الحصين والرقابة الفعالة والحماية المادية. ونعتقد أن هذا التدبير وثيق الصلة بمنع الإرهاب الذي ينطوي على أسلحة الدمار الشامل.

ويحتوي مشروع القرار أيضاً على الكثير من العناصر الهامة الأخرى لدفع نزع السلاح النووي وعدم الانتشار. وآمل أن يتم اعتماد مشروع القرار بتأييد ساحق.

**السيد فونسيكا (البرازيل) (تكلم بالانكليزية):**  
يشرفني أن أقدم، بالنيابة عن ٦٣ مشاركا، مشروع القرار A/C.1/56/L.24، المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".

وأود أن أذكر أيضاً أنه بعد طباعة الوثيقة A/C.1/56/L.24، وإلى جانب البلدان الـ ٦٠ المدرجة في قائمة مقدمي مشروع القرار، قررت ساموا وناميبيا أيضاً أن تشارك في تقديمه. ولأسباب فنية، لم يظهر اسم غينيا، وهي من مقدمي المشروع الأصليين، في القائمة الواردة في الوثيقة A/C.1/56/L.24. نرجو من الأمانة العامة تنقيح القائمة وفقاً لذلك. وأود أن أشير إلى أن أغلبية البلدان المقدمة لمشروع القرار أعضاء في المناطق الأربع القائمة الخالية من الأسلحة النووية.

هذه هي السنة السادسة على التوالي التي يقدم فيها مشروع قرار بشأن هذا الموضوع الهام لتنظر فيه اللجنة الأولى. ومرة أخرى، مثلما حدث في السنة الماضية، يشرف

سلفاً في مؤتمر الاستعراض لعام ٢٠٠٠، في الفقرة ٣ (هـ) من المنطوق، لأننا نعتبرها ذات أهمية أساسية، ونعتقد أن هذه الأهمية يمكن التشديد عليها في فقرة من المنطوق بشكل أفضل من ورودها في الديباجة. ونأمل أن يكون للدعم القوي الذي يحظى به مشروع القرار هذا أثر إيجابي على العملية المقبلة لاستعراض معاهدة عدم الانتشار المفضية إلى المؤتمر الذي يزمع عقده في ٢٠٠٥، بدءاً بأول اجتماع للجنة التحضيرية في الربيع المقبل.

ثانياً، في الفقرة ٣ (أ) يسلم مشروع القرار بأهمية تحقيق الانضمام الشامل إلى معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية على الرغم من حالة البطء الشديد التي تعوق دخول المعاهدة حيز النفاذ. ويدعو مشروع القرار أيضاً إلى استمرار عمليات الوقف الاختياري لإجراء تفجيرات اختبار الأسلحة النووية أو تفجيرات نووية أخرى، ريثما يتم دخول معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية حيز النفاذ في وقت مبكر. هذه الخطوة، وإن كانت غير ملزمة قانوناً، فهي ترمي إلى ضمان عدم إجراء أي تفجير نووي تجربي على الإطلاق.

ثالثاً، في الفقرة ٣ (واو)، يشجع القرار روسيا والولايات المتحدة على مواصلة مشاوراتهما المكثفة بشأن المنظومات الدفاعية والهجومية ويطلب إليهما إجراء تخفيضات كبيرة في ترساناتهما من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. وفي هذه المرحلة، نعتقد أن هذه الخطوة من جانب كل من روسيا والولايات المتحدة ضرورية تماماً إذا أردنا أن نحقق هدفنا المتمثل في القضاء التام على الأسلحة النووية.

رابعاً، يدعو مشروع القرار إلى البدء المبكر للمفاوضات بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية وإنشاء هيئة فرعية مناسبة تكلف بمعالجة مسألة نزع السلاح

المعاهدات، بالتشاور الوثيق مع جيرانها، عن حيازة الأسلحة النووية وقبلت بالتزامات تحقق صارمة لهذا الغرض.

وتستهدف مبادرتنا الحصول على اعتراف من الجمعية العامة للسنة السادسة على التوالي، بالبروز التدريجي للمنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة. وينبغي أن يعتبر هذا الاعتراف تأكيدا للالتزامات المجتمع الدولي نحو نزع السلاح وعدم الانتشار.

ونود أن نؤكد، كما فعلنا في السنوات الماضية، على أن مشروعنا لا تترتب عليه التزامات قانونية جديدة. كما أنه لا يتناقض مع أي قاعدة من قواعد القانون الدولي التي تسحب على الملاحظة، مثل القواعد الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وندعو الدول التي لم تتحرك بعد نحو التصديق على معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية وبروتوكولاتها، إلى أن تفعل ذلك.

إن فكرة أن يصبح معظم الكوكب خاليا من الأسلحة النووية تمثل نبراسا وهاجسا. وهي تزيد من الزخم لعملية نزع السلاح النووي وتعزز نظام عدم الانتشار النووي.

ونود أن نسجل تقديرنا لجميع الدول التي صوتت لصالح القرار ٣٣/٥٥ طاء في العام الماضي. ونتوقع أن نبقي جديرين بتأييدها.

**السيدة بيرت (أستراليا)** (تكلمت بالانكليزية):  
تلتزم أستراليا بقوة بهدف نزع السلاح النووي وبالخطوات العملية التي تسهم في بلوغ تلك الغاية. ويعد الانضمام إلى الإطار الحالي لنزع السلاح النووي وعدم الانتشار وتعزيز هذا الإطار عنصرا هاما في هذه العملية.

البرازيل أن تنضم إليها نيوزيلندا في أخذ زمام المبادرة بتقديم هذا المشروع. لقد نالت هذه المبادرة ١٥٩ صوتا مؤيدا في الدورة الأخيرة للجمعية العامة، ليستمر بذلك اعتماد القرارات بأغلبية ساحقة وهو ما تميزت به هذه القرارات منذ عام ١٩٩٦. ونعرب عن الأمل في أن ينال المشروع الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.24 نفس التأييد الواسع.

ومشروع القرار المقدم هذه السنة لا يشتمل على أي تغييرات فيما يتصل بالقرار ٣٣/٥٥ طاء، عدا عن المستجدات. أما القرار الذي اعتمد في السنة الماضية فقد اشتمل على بعض التغييرات الهامة، وانطوى على صياغة تعبر عن نهج متوازن بين تطلعات الأعضاء في المناطق الخالية من الأسلحة النووية والشواغل التي أعربت عنها وفود مهتمة. والإبقاء على نفس الصياغة هو تأكيد آخر يبعث على الاطمئنان على أن نص مشروع القرار هذا لن ينفصل عن الواقع.

وفي مجال نزع السلاح النووي، كان من أهم التطورات التي حدثت خلال العقود الأخيرة أن الخيار النووي قد استبعد بالفعل في العديد من مناطق العالم.

إن إقامة عالم خال من الأسلحة النووية هو تطلع ومسؤولية مشتركة للمجتمع الدولي برمته. وإن هدف القضاء على الأسلحة النووية يتأكد من خلال توسيع الحيز الجغرافي الذي أصبح فيه تلك الأسلحة غير قانونية، عن طريق إقامة مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية. ونحن ندعم توطيد المناطق الحالية الخالية من الأسلحة النووية وإنشاء مناطق جديدة.

إن المعاهدات الإقليمية، بعد إضافة معاهدة أنتاركتيكا، تسهم في إخلاء نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة شمالي خط الاستواء، حيث تنطبق المعاهدات، من الأسلحة النووية. وقد تخلت الدول الأطراف في تلك

وعدد التصديقات ٨٤، أصبحت هذه المعاهدة تعبيراً واضحاً عن الإرادة الجماعية للمجتمع الدولي لإيقاف تفجيرات تجارب الأسلحة النووية. وتطلع إلى العمل مع الآخرين للنهوض بهدف بدء نفاذها في المؤتمر المقبل الذي سيعقد بموجب المادة الرابعة عشرة من معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.

ويسر أستراليا أن تشد نيوزيلندا والمكسيك أزرها بجهودهما في تقديم الوثيقة A/C.1/56/L.10، التي تتضمن مشروع المقرر المعني بمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية إلى اللجنة الأولى. ويحدونا خالص الأمل أن يعتمد هذا المقرر بتوافق الآراء.

لقد عرّف المجتمع الدولي منذ زمن بعيد المفاوضات بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية باعتبارها إحدى الخطوات الأكثر إلحاحاً التي يتعين على المجتمع الدولي أن يخطوها في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار. مع ذلك، ورغم التأييد الذي حظيت به تلك الفكرة مراراً وتكراراً من جانب كل الدول الحاضرة هنا، لم يتمكن مؤتمر نزع السلاح من الاتفاق على برنامج للعمل، كما أن المفاوضات بشأن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية لم تبدأ بعد. وترحب أستراليا بتقديم كندا للوثيقة A/C.1/56/L.31 بوصفها تعبيراً عن تصميم المجتمع الدولي على العمل معاً من أجل عقد معاهدة متعددة الأطراف يمكن التحقق منها دولياً وفعلياً لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى. ويحدونا أمل كبير أن يعتمد مشروع القرار هذا بدون تصويت.

وتتطلع أستراليا إلى ضم صوتها إلى الوفود الأخرى أثناء أعمال اللجنة الأولى في تأييد مشاريع القرارات التي تقدم إسهاماً سياسياً إيجابياً في جهودنا الجماعية الرامية إلى تحقيق نزع السلاح النووي وعدم انتشاره.

إن الأحداث المروعة التي وقعت يوم ١١ أيلول/سبتمبر أكدت على القيمة الأمنية لجهودنا من أجل نزع السلاح وعدم الانتشار. وأستراليا، شأنها شأن البلدان الأخرى، رحبت بإسهام مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، في دفع تلك الجهود إلى الأمام. كذلك رحبنا بالتأييد القوي الذي نالته مشاريع القرارات المقدمة إلى اللجنة الأولى في العام الماضي والتي أكدت مرة أخرى صلاحية الوثيقة الختامية لمعاهدة عدم الانتشار. وكان هذا تأكيداً للالتزام التام من جانب المجتمع الدولي بمعاهدة عدم الانتشار وبالتدابير العملية المتفق عليها خلال المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠.

ونحن إذ نقرب من بدء دورة استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥، نرى من المناسب أن نستلهم روح التعاون والالتزام التي مكنتنا من التوصل إلى النتائج الجيدة التي تحققت في عام ٢٠٠٠. وتؤمن أستراليا بأننا يمكننا، باتباع نهج مماثل، أن نحقق تقدماً في جهودنا من أجل نزع السلاح وعدم الانتشار.

وعليه، فإننا نرحب بتقديم الوثيقة A/C.1/56/L.35، مشروع القرار الذي عرضته اليابان، والمعنون "الطريق إلى الإزالة الكاملة للأسلحة النووية". ونرحب بالذات بالفقرات الواردة في مشروع القرار التي تعبر عن نتائج المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ والتي تشدد على أهمية تنفيذها في مرحلة مبكرة. ويحدونا الأمل أن يجتذب مشروع القرار مرة أخرى تأييداً عريضاً، بما في ذلك من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية.

ولئن كانت معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية لم يبدأ نفاذها بعد، فإنها أسهمت إسهاماً كبيراً حقاً في منع الانتشار ونزع السلاح. فبعد أن بلغ عدد التوقيعات ١٦١

ويعرب مشروع القرار عن قلق المجتمع الدولي إزاء استمرار وجود منشآت نووية بلا ضمانات سلامة في الشرق الأوسط وخطورة الانتشار النووي في المنطقة الناتجة عن ذلك. ولهذه القضية أهمية وأولوية خاصة اليوم حيث أصبحت جميع البلدان في الشرق الأوسط، كما قلت من قبل، باستثناء بلد واحد - إسرائيل - أطرافاً في المعاهدة وقبلت تطبيق ضمانات السلامة الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية على أنشطتها النووية.

في ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٠ أخذت الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار خطوة رئيسية في معالجة هذا الشاغل من خلال الاعتراف الواضح بأهمية تحقيق التقيد العام بالمعاهدة في الشرق الأوسط ومن خلال التأكيد بعبارة صريحة لا لبس فيها على أهمية انضمام إسرائيل للاتفاقية وإخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات السلامة الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية. إن الوثيقة الختامية التي اعتمدها مؤتمر استعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠ بتوافق الآراء إسهام إيجابي في جميع مساعي منع الانتشار في الشرق الأوسط. وينبثق مشروع القرار المعروض على اللجنة الأولى، للعام الثاني، من هذا التوافق في الآراء. وهو يبرز في فقرته الثانية المبادئ والصيغة التي وافقت عليها واعتمدها الدول الأطراف في المعاهدة بتوافق الآراء في أيار/مايو ٢٠٠٠.

وغني عن القول إن استمرار عدم التوازن وعدم التناسق هذين بين الواجبات والالتزامات القانونية لدول الشرق الأوسط لا يمكن إلا أن يزيد من تفاقم الشواغل الأمنية الخطيرة إزاء خطورة الانتشار النووي في الشرق الأوسط وأن يقوض الجهود التي تبذلها مختلف الأطراف الإقليمية وأطراف من خارج المنطقة بهدف وضع تدابير لبناء الثقة، لا سيما الجهود الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

**السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية):** يتشرف وفد مصر بأن يقدم، باسم الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية، مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.25 في إطار البند ٧٧ من جدول الأعمال "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط".

ومراعاة للشواغل المختلفة لوفود عديدة مهتمة بالأمر تم تقديم مشروع القرار هذا العام بدون إدخال أية تغييرات عليه؛ ومن ثم فهو يتضمن نفس صيغة قرار العام الماضي.

إن مشروع القرار يعبر عن الواقع السائد اليوم في الشرق الأوسط. وهذا الواقع يؤكد حقيقة ثابتة في هذه المنطقة هي أن إسرائيل ما زالت الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وهذا بالتحديد ما قيل موضوعياً في فقرة الديباجة الثامنة. ونود أن نشدد على أن هذا ليس سبباً أو استفزازاً بأحد، ولا تعبيراً ينم عن طابع المواجهة؛ بل هو تعبير واضح عن الواقع، ومصاغ بطريقة وصفية مدروسة بدقة.

إن بلوغ مرحلة التقيد العالمي باتفاقية منع الانتشار يبقى أولوية رئيسية، لا لمنطقة الشرق الأوسط فحسب، بل أيضاً للمجتمع الدولي بأسره. إن الانضمام العالمي يعزز صرح نظام منع الانتشار. وهذا ما تؤكد عليه المعاهدة نفسها، وما أكد عليه لاحقاً المقرر الخاص بمبادئ وأهداف منع الانتشار ونزع السلاح النووي الذي اعتمده مؤتمر الاستعراض والتمديد لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في ١١ أيار/مايو ١٩٩٥؛ وما تؤكد عليه أحكام القرار المعني بالشرق الأوسط الذي اتخذته نفس المؤتمر؛ وأخيراً الوثيقة الختامية لمؤتمر معاهدة عدم الانتشار النووي لعام ٢٠٠٠.

الذي تتعرض له البشرية على مختلف الأصعدة. فمن المهم على صعيد الالتزامات السياسية التي تدعمها اتفاقات ملزمة قانوناً أن يتم تغيير المذاهب النووية إلى مذاهب تنأى عن البدء باستخدام الأسلحة النووية، مما يبطل شرعية الأسلحة النووية عالمياً.

إن الفتوى التاريخية لمحكمة العدل الدولية لعام ١٩٩٦ أقرت انطباق القانون الإنساني الدولي على استخدام الأسلحة النووية. والمجتمع الدولي بحاجة إلى اتخاذ خطوات حاسمة لنزع السلاح النووي كعنصر أساسي في عملية تدريجية تفضي إلى الإزالة التامة للأسلحة النووية.

ويؤكد مشروع القرار، كما فعل في السنوات السابقة، على أن استخدام الأسلحة النووية يشكل أخطر تهديد لبقاء البشرية؛ ويشير إلى فتوى عام ١٩٩٦ لمحكمة العدل الدولية بأن استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يتناقض عموماً مع قواعد القانون الدولي المطبق في الصراعات المسلحة؛ كما يعرب عن الاقتناع بأن إبرام اتفاق متعدد الأطراف لحظر استخدام الأسلحة النووية سيعزز الأمن الدولي وسيسهل في تهيئة المناخ المطلوب للمفاوضات التي تفضي إلى إزالة الأسلحة النووية.

ويكرر مشروع القرار طلبه إلى مؤتمر نزع السلاح بالشروع في مفاوضات من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن اتفاقية دولية تحظر استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. ونأسف على أنه بسبب الموقف العنيد لوفود معينة لم يتمكن مؤتمر نزع السلاح حتى الآن من البدء في مفاوضات على هذا الموضوع.

وإذ يوصي الوفد الهندي هذه اللجنة باعتماد مشروع القرار بوصفه تدبيراً مهماً بعيد المدى وقد يمثل أول اتفاق لنزع السلاح النووي، فإنه يعرب، ومعه كل الذين شاركوا في تقديمه، عن الأمل في أن ينال أكبر تأييد ممكن من

وتأمل مصر، باسم الدول الأعضاء في الجامعة العربية، أن تحصل على التأييد الساحق من الدول الأعضاء لمشروع القرار هذا. وفي العام الماضي جاء التأييد الذي لم يسبق له مثيل للقرار بأغلبية ١٥٧ صوتاً كدعم مباشر لمساعينا. وجاء هذا التأييد من أفريقيا وآسيا وأوروبا وأمريكا اللاتينية وغيرها. ونأمل هذا العام أن يُعتمد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

**السيد سود (الهند)** (تكلم بالانكليزية): يشرفني بالنيابة عن سفيرنا أن أعرض مشروع قرار بعنوان "اتفاقية حظر استخدام الأسلحة النووية"، وارد في الوثيقة A/C.1/56/L.12. ولقد شارك في تقديمه حتى الآن الأردن، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، بروني دار السلام، بنغلاديش، بوتان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السودان، غيانا، فيجي، فييت نام، كمبوديا، كوبا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، ماليزيا، مدغشقر، موريشيوس، نيبال، هندوراس. ونأمل أن يزداد عدد دول هذه القائمة قريباً جداً.

لقد مر أكثر من عقد على نهاية الحرب الباردة. وتغيرت طبيعة الأخطار التي تواجه الأمن لتتخذ أشكالاً أخرى، كما شهدنا في الآونة الأخيرة. وقد يكون خطر حدوث محرقة نووية عالمية قد تقلص، ولكن ما دامت النظرة إلى الأسلحة النووية بوصفها العملة المشروعة للقوة باقية، وما دامت هناك دول تدعي الحق المقصور عليها في حيازتها للأبد، فخطر استخدام الأسلحة النووية قد تزايد، سواء من قبل دول أو من قبل أطراف ليست بدول.

إن البعض ممن يحتفظون بحق استخدام الأسلحة النووية، حتى في مواجهة تهديدات غير نووية، أعادوا إحياء شرعية المذاهب القائمة على البدء باستخدام الأسلحة النووية والتأكيد عليها. هناك حاجة إلى مواجهة هذا الخطر المرفوض

استمرارية الموقف الذي اتخذه المجتمع الدولي بمساندة معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، وتجنب تنقيح المعاهدة أو اندثارها، ومنع انتشار المنظومات المضادة للقذائف التسيارية المحظورة بموجب المعاهدة على أرض أي بلد وبالتالي كفالة المحافظة على المعاهدة كما هي وكفالة الامتثال التام لأحكامها.

ومع أن عدد البلدان المشاركة في معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية محدود، فإن المعاهدة تتصل اتصالاً وثيقاً بأمن كل دولة من الدول تقريباً، ولا يمكن أن يعتبر الامتثال لها من الشؤون الخاصة للمشاركين فحسب. وقد أثبتت معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية خلال أكثر من ٢٥ سنة من وجودها، فعاليتها وقدرتها على الصمود. وما فتئت أثناء هذه الفترة بكاملها، تكفل الاستقرار وتوازن القوى في العالم، والاضطلاع بدور حاسم في كبح سباق التسلح. وقد اعترفت جميع الدول تقريباً بما تتسم به معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية من أهمية كبرى لنزع السلاح النووي. فهي قد وفرت بالفعل الشروط الاستراتيجية الأساسية المسبقة لإبرام معاهدة القوى النووية المتوسطة المدى ومعاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ١) ومعاهدة زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت ٢). وعلاوة على ذلك، فإن نزع السلاح النووي، الذي كان في السابق مفهوماً مجرداً، قد أصبح من المهام العملية ذات الأولوية للمجتمع الدولي. علماً بأن كلا من نزع السلاح النووي ومصير معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية في ضوء علاقتهما العضوية الوثيقة، أمران يهتمان جميع بلدان العالم بدون استثناء.

وقد أعرب المجتمع الدولي عن موقفه من معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية باتخاذ قرارات

هذه اللجنة. وسيكون التصويت بتأييد مشروع القرار هذا تصويتاً أيضاً بالثقة في قدرة المجتمع الدولي على اتخاذ خطوات حاسمة على الطريق المؤدي إلى إزالة الأسلحة النووية.

**السيد أوردزونيكيدزه (الاتحاد الروسي) (تكلم**

بالروسية): قدم الوفد الروسي، مع وفدي بيلاروس والصين، مشروع القرار A/C.1/56/L.1 المعنون "المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها" ويود أن يعرضه على اللجنة.

ومشروع القرار مشابه للقرار ٣٣/٥٥ بآء للدورة السابقة للجمعية العامة، نظراً لأن أهمية أهدافه لم تنقص، بل على العكس من ذلك، قد زادت في ضوء الوضع الدولي الراهن. وقد اقتصرنا في الديباجة، على إضافة إشارة إلى القرار ٣٣/٥٥ بآء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. وبالإضافة إلى ذلك، حذفت الفقرة ٧ من منطوق النص السابق، نظراً لأنها لم تعد ذا صلة بالموضوع، ولأنها تتعلق بالقرار الذي اتخذته الولايات المتحدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ بعدم إقرار انتشار نظام القذائف الدفاعي في هذه المرحلة. كما أدخل تعديل مطابق في الفقرة الأخيرة من منطوق القرار.

وتعكس مقدمة مشروع القرار الموقف المبدئي والثابت للاتحاد الروسي بتأييد معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية باعتبارها حجر الزاوية للنظام العالمي المعاصر والاستقرار الاستراتيجي. ونحن مقتنعون بأنها لا تزال تضطلع بدور فعال كأحد الأركان الرئيسية للإطار القانوني الدولي في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار.

ويتسم مشروع القرار بطابع المهادنة. ويستند إلى صياغة المعاهدة نفسها. وليس نصنا موجهاً ضد أي بلد ولا ينتهك مصالح أي طرف. ويرمي مقدموه إلى كفالة

وهناك نية هامة أخرى للطرفين لا تحتاج أهميتها المتزايدة إلى توضيح، وتتجلى أيضا في ديباجة المعاهدة:

”تحقيق وقف سباق التسلح النووي في أقرب فرصة ممكنة واتخاذ تدابير فعالة ترمي إلى إجراء تخفيضات في الأسلحة الاستراتيجية، ونزع السلاح النووي ونزع السلاح العام الكامل“.

أما الاقتراحات التي قدمها الاتحاد الروسي في ذلك الصدد فهي معروفة جيدا وهي: التوصل إلى اتفاق مع الولايات المتحدة بشأن تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية إلى مستوى ٥٠٠ رأس حربي لكل طرف بحلول سنة ٢٠٠٨، ومن المحتمل، أن تخفض إلى مستويات أدنى بكثير بعد ذلك. كما أن إدارة الرئيس بوش أيضا قد أكدت علناً استعدادها لإجراء مثل هذه التخفيضات البعيدة المدى مرارا وتكرارا.

وفي المؤتمر الصحفي الذي عقد في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر في شنغهاي، أكد الرئيس بوتين موقف روسيا فيما يتعلق بمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، التي دعاها

”عنصرا هاما من عناصر الاستقرار في العالم. إلا أننا نوافق - كما ذكرت عدة مرات - على أنه ينبغي لنا أن نفكر في المستقبل، وأن نتطلع إلى الأمام ونواجه التحديات المقبلة المحتملة بشكل كاف. ونحن مستعدون لمناقشة ذلك مع شركائنا الأمريكيين، وذلك بطبيعة الحال شريطة تزويدنا بمعايير محددة لتلك المناقشة“.

وفي ظل هذه الظروف، ينبغي لنا أن نحصر أشد الحرص فيما يتعلق بكل من معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والبناء القانوني الدولي في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار بوجه عام. وسيؤدي تآكل ذلك

بتأييد المعاهدة خلال سنتين متعاقبتين. ومن الواضح أن تلك القرارات قد اضطلعت بدور إيجابي في تهيئة جو ملائم فيما يتعلق بمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية. وأود أن أشير إلى أنه تم في الوثيقة الختامية التي اعتمدت بتوافق الآراء في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠٠٠، الاعتراف بمعاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية كعنصر أساسي في ضمان الاستقرار الاستراتيجي وكأساس لتخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية.

وتتجلى العلاقة الموضوعية بين الأسلحة الدفاعية والهجومية في ديباجة معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، التي تنص بشكل خاص على أن التدابير التي تتخذ للحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية من شأنها أن تكون عاملا هاما في كبح السباق في ميدان الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. وتم تأكيد تلك العلاقة مرة أخرى في البيان المشترك الصادر عن روسيا والولايات المتحدة في جنوه في تموز/يوليه من هذه السنة. وقد قال رئيس الاتحاد الروسي، فلاديمير ف. بوتين، في المؤتمر الصحفي المشترك الذي عقده هو والرئيس بوش، رئيس الولايات المتحدة، في شنغهاي في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر،

”لقد أحرزنا تقدما هنا. ويتعلق هذا التقدم أولا بمسألة معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها (ستارت). وقد أعدنا تأكيد عزم كل منا على تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية. وتتمثل مهمتنا الآن في وضع المعايير اللازمة لإجراء هذه التخفيضات وتصميم طريقة موثوقة وقابلة للتحقق لتخفيض الترسانات النووية لروسيا والولايات المتحدة“.

الأهمية. إذ أننا نواجه خيارا. فمن جهة، يمكن أن يكون العالم عالما يُنظر فيه إلى وجود الأسلحة النووية وزيادة عدد الدول ذات القدرات النووية كحقيقة من حقائق الحياة. ومن جهة أخرى، يمكن أن يكون لدينا عالم ينخفض فيه تدريجيا عدد الأسلحة النووية، حتى إزالتها التامة.

وإنشاء منظومات دفاعية مضادة للقذائف التسيارية يمكن أن يؤدي إلى تجدد التجارب النووية ونشر منظومات جديدة من الأسلحة النووية. ويمكن أيضا أن يزيد من فقدان الرغبة في تنفيذ مزيد من التخفيضات في الترسانات الموجودة. كما يمكن أن يصبح دلالة على أن امتلاك الأسلحة النووية سيظل أخطر عنصر في العلاقات الدولية. كذلك يمكن أن يعطي بعض الدول حافزا على تطوير قدراتها النووية الخاصة، مما سيؤدي إلى مزيد من الانتشار النووي الأفقي.

ويراود جمهورية بيلاروس الشعور الواسع الانتشار بالانزعاج إزاء الخطر الذي يشكله وجود درع مضادة للقذائف التسيارية، إذا ما أنشئت واحدة، على استقرار تحديد الأسلحة الدولي. وإذا لم تتخذ تدابير لضمان الامتثال للمعاهدات الدولية القائمة، فإن نشر منظومة دفاعية مضادة للقذائف يمكن أن يؤدي إلى زيادة انتشار الأسلحة النووية.

ونظرا للدور الهام الذي تؤديه معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية في مجموعة الاتفاقات القائمة على الصعيد العالمي، التي تذهب إلى مدى أبعد من هدفها الثنائي الأول، فإننا نشعر بالقلق من أن انسحاب أي من الأطراف من المعاهدة من شأنه أن يهدد إمكانيات الحد من الأسلحة في الأجل الطويل، وإمكانيات إزالة الأسلحة النووية في نهاية المطاف. إن معاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية تمثل حجر الزاوية في المنظومة القائمة لتحديد الأسلحة النووية. ولأن المعاهدة تحد من

البناء إلى فراغ قانوني وإلى فوضى استراتيجية. وسيستخدم ذلك التصور المعين أغراض تلك القوى التي ترمي إلى زعزعة استقرار الوضع العالمي، بما في ذلك أولا، قوات الإرهاب الدولي. وأبرزت الأحداث المأساوية في ١١ أيلول/سبتمبر الخطر الحقيقي الذي يهدد العالم المتحضر بأسره من المجموعات المنظمة من الإرهابيين الذين يتحدون القوانين والمبادئ الأخلاقية الإنسانية والمستعدين للجوء إلى أشنع وسائل التدمير وأكثرها لا إنسانية، بما في ذلك الأسلحة النووية. كما تسعى معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية إلى تعزيز عدم انتشار تلك الأسلحة وتخفيضها.

وهناك حاجة إلى قيام المجتمع الدولي ببذل جهود منسقة مشتركة لمكافحة ذلك الشر. وسيكون من المستحيل استتصاليه بمجرد استخدام الوسائل التكنولوجية، مهما كانت متطورة، ومن خلال اتباع نهج أحادية الجانب لكفالة الأمن. وهناك حاجة أكبر من أي وقت مضى إلى التضامن الدولي في مكافحة الإرهاب وفي القيام باستمرار بتكثيف الجهود العامة لتعزيز الاستقرار الاستراتيجي. ومن الضروري تركيز الموارد البشرية والمالية على الجهود الرامية إلى مواجهة التهديدات والمخاطر الحقيقية والراهنة لا المستبعدة والافتراضية.

إن مشروع القرار المتعلق بالمحافظة على معاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية الذي عرضته روسيا، ومعها بيلاروس والصين، يخدم بالضبط هذه الأهداف. ونأمل أن يحظى مشروع قرارنا بتأييد واسع.

**السيد ريباكوف (بيلاروس) (تكلم بالروسية):**  
تركز مناقشة الأسلحة النووية الآن على إمكانية نشر منظومات مضادة للقذائف التسيارية. ولهذا الموضوع آثار واسعة النطاق على مستقبلنا. وهو يشير إلى مرحلة بالغة

لأحكام المعاهدة بالكامل بغية الحفاظ على جوهر المعاهدة، بدون التشكك أو إعادة النظر في أحكامها الأساسية. ونشر المنظومات الدفاعية المضادة للقذائف سيقضي على كل الجهود التي بذلها المجتمع الدولي من قبل في مجال نزع السلاح النووي وعدم الانتشار بتقويض محادثات الحد من الأسلحة الاستراتيجية (ستارت الأولى) وستارت الثانية والمعاهدة المتعلقة بالقوى النووية المتوسطة المدى، وسيؤدي إلى استحداث ظروف من شأنها تصعيد سباق التسلح في مجالات أخرى.

وفي هذا الصدد، يقدم وفدي مرة أخرى، مع وفدي جمهورية الصين الشعبية والاتحاد الروسي، مشروع قرار، عنوانه "المحافظة على معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها". والهدف هنا هو إعطاء قوة دفع إيجابية لجهود المجتمع الدولي الرامية إلى توفير أسباب الأمن الدولي والاستقرار والقابلية للتوقع وتعزيز هذه الأمور.

ونأمل أن يحظى مشروع القرار هذا بأوسع تأييد ممكن.

**السيد هو شياودي (الصين) (تكلم بالصينية):** هذه السنة هي السنة الثالثة التي تنظر فيها الجمعية العامة في بند جدول الأعمال المعنون "المحافظة على معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية والامتثال لها". وقد اعتمدت دورتا الجمعية الأخيرتان هذا القرار بأغلبية ساحقة. وأثبت هذا تماماً تأييد المجتمع الدولي لمعاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية ومعارضته لتطوير منظومات الدفاع بالقذائف. إن المجتمع الدولي لا يريد أن يرى ضياع الإنجازات التي تحققت بشق الأنفس عبر السنين في ميدان نزع السلاح، وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار.

سباق التسلح وتهيئ لإمكانية إزالة الأسلحة النووية، فإن إضعافها يمكن أن تكون له عواقب وخيمة جدا على تحديد الأسلحة النووية وإزالتها.

إن الامتثال الصارم لجميع الاتفاقات الدولية في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة وعدم الانتشار هو أساس التمهيد لتحقيق مزيد من النجاح في محاولة بلوغ هدفنا النهائي - أي إزالة الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل، والحد من خطر الصراعات العالمية والإقليمية وصون السلم والاستقرار للفرد وللجميع، بدون استثناء.

وخلال فترة وجود معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية، التي ستبلغ عما قريب ٣٠ عاماً، ظلت المعاهدة تمثل أحد الاتفاقات الدولية الأساسية المطلوب منها توفير أسباب الاستقرار الاستراتيجي، ومنع حدوث دورات جديدة من سباق التسلح وتعزيز خفض الجوهرى للأسلحة النووية. وما من شك في أن المعاهدة تحدد المنظومة الكاملة من الروابط اللازمة لنزع السلاح وعدم الانتشار العالميين. ومن ثم فإن الحفاظ على سلامة المعاهدة بكاملها يكتسي أهمية قصوى ليس بالنسبة للأطراف في المعاهدة فحسب، ولكن للمجتمع الدولي بأسره. وواجب الامتناع عن نشر منظومة دفاعية مضادة للقذائف على أراضي البلد وعدم إنشاء أساس للدفاع من هذا القبيل هو أحد الأحكام الرئيسية لمعاهدة القذائف المضادة للقذائف التسيارية الذي لا يمكن النظر إليه في سياق الامتثال من الأطراف في المعاهدة فحسب، ولكن يمكن أن يُستغل استغلالاً أوسع، على سبيل المثال، بتسخيره في منع انتشار القذائف وتكنولوجيا القذائف على نحو خطير.

والاتفاق الإضافي الهام جدا الموقع عليه في عام ١٩٩٧ ساعد على زيادة تعزيز فعالية وصلاحية هذه المعاهدة البالغة الأهمية. إذ تعهد الطرفان في المعاهدة بالامتثال

بممارسة الانفرادية ضد الروح التعاونية السائدة في أي وقت. ونأمل أن يستمع كل بلد بلا استثناء إلى نداء المجتمع الدولي ويتوصل إلى قرار متعقل لصالح الحفاظ على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية، وأن يُقلع عن برنامج الدفاع بالقذائف.

وانطلاقاً من المواقف والاعتبارات التي ذكرتها آنفاً، قررت الصين أن تشارك مرة أخرى في تقديم مشروع القرار المقدم من الاتحاد الروسي بشأن المحافظة على معاهدة الحد من المنظومات المضادة للقذائف التسيارية والامتنال لها. ونرجو من كل الوفود الأخرى أن تؤيد هذا المشروع. وإن جهودنا المستمرة لكفالة المحافظة على هذه المعاهدة والامتنال لها ستضمن التقدم السلس في جهود نزع السلاح على مستوى العالم وسيرها في الاتجاه السليم.

**السيد سود (الهند)** (تكلم بالانكليزية): طلب وفدي الكلمة لعرض مشروع القرار المعنون "تخفيض الخطر النووي"، الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.14 والذي شاركت في تقديمه الأردن وبوتان والجمهورية العربية الليبية والسودان وفيجي وكمبوديا وكولومبيا وكينيا وماليزيا وموريشيوس والهند.

بانتهاج الحرب الباردة، منذ ما يزيد على عشر سنوات، لم يبق أي مبرر للاحتفاظ بالآلاف من الأسلحة النووية في أقصى حالات الاستنفار، الأمر الذي ينطوي على قدر غير مقبول من مخاطر استخدام الأسلحة النووية بشكل غير مقصود أو عارض. وثمة حاجة بالفعل لإنقاذ البشرية من النتائج المروعة لمثل هذه الحالة. ولهذا اتخذت الهند مبادرة تقديم مشروع القرار المعنون "تخفيض الخطر النووي"، الذي نال تأييداً واسع النطاق في الجمعية العامة في السنوات الأخيرة.

والصين، شأنها شأن أغلبية أعضاء المجتمع الدولي ترى أن المحافظة على سلامة وفعالية معاهدة الحد من القذائف التسيارية تكتسي أهمية كبرى لصون السلم والأمن الدوليين. وقد مر عقد من الزمن منذ انتهاء الحرب الباردة، وتغير الوضع الدولي تغيراً كبيراً. غير أن معاهدة الحد من القذائف التسيارية تظل حجر الزاوية في التوازن الاستراتيجي والاستقرار العالميين. إن المعاهدات المتعلقة بخفض الأسلحة النووية، بل والمنظومة القانونية العالمية كلها المتعلقة بترع السلاح وتحديد الأسلحة، التي تشكل فيها معاهدة الحد من القذائف التسيارية أساساً، لم تفقد أهميتها. ويرى الوفد الصيني أن إلغاء معاهدة الحد من القذائف التسيارية وتطوير منظومات دفاعية بالقذائف من شأنه أن يقوض التوازن الاستراتيجي والاستقرار العالميين، وأن يضر بالسلم والأمن العالميين والثقة بين الدول، وله أثر سلبي واسع النطاق على عملية نزع السلاح الدولي وتحديد الأسلحة. وهذه النتيجة لن تكون في صالح أحد.

إننا نرى أن انتشار القذائف، وهو شاغل يقال إن منظومة الدفاع بالقذائف قائمة على أساسه، يمكن أن يحل على أفضل وجه بالوسائل السياسية والدبلوماسية على أساس جهود مشتركة من المجتمع الدولي وفي داخل إطار المعاهدات القائمة في مجال نزع السلاح وتحديد الأسلحة.

ما فتئ العالم يتحرك، منذ انتهاء الحرب الباردة، باتجاه الاستقطاب المتعدد. ولقد بدأنا الآن ندخل عصر العولمة. وفي ظل الحالة الجديدة للتهديدات الأمنية المتنوعة، أصبح الأمن العالمي غير قابل للتجزئة على نحو متزايد. وعلى حين أن من حق كل بلد أن يتخذ التدابير اللازمة للمحافظة على أمنه، علينا أن ندرك أن أمن كل البلدان أصبح مترابطاً في عالم اليوم. ولا يمكن أن يقوم أمن بلد ما على انعدام الأمن في بلدان أخرى. ويؤكد لنا التاريخ والواقع أن أي بلد، مهما كانت قوته، لن يكون بوسعها أن يحقق الأمن

الآلاف من الأسلحة النووية في أقصى حالات الاستنفار. وقد عقد الإعلان المعتمد بتوافق الآراء في مؤتمر قمة الألفية في ٨ أيلول/سبتمبر العزم أيضا على عقد مؤتمر دولي لتحديد السبل الكفيلة بالقضاء على المخاطر النووية. وفي هذا الصدد، نعرب عن تقديرنا للمبادرة التي اتخذها المكسيك في هذه اللجنة هذا العام، والتي تطالب باتخاذ خطوات تحضيرية محددة، الأمر الذي يتسق تماما مع الاقتراح الذي نتشرف بتقديمه.

إن التقرير الذي أعده المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح، والذي أحاله الأمين العام إلى هذه اللجنة، عملا بالقرار ٣٣/٥٥ نون، يتضمن التوصيات السبع التالية التي حظيت باتفاق واسع النطاق، لاتخاذ مزيد من التدابير.

تتمثل التوصيات في الترويج لحوار دولي واسع النطاق حول الأمن والتعاون؛ واتخاذ تدابير سياسية وتقنية أولية استعدادا لعقد مؤتمر دولي هام في الوقت المناسب قد يساعد في تحديد سبل القضاء على المخاطر النووية؛ وإلغاء حالة التأهب النووي؛ واستعراض المذاهب المتعلقة بالأسلحة النووية؛ وزيادة تخفيض الأسلحة النووية التكتيكية كجزء لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح؛ وتعزيز الأمن على المستويين العالمي والإقليمي من خلال التشجيع على زيادة الشفافية في جميع برامج الأسلحة النووية؛ وهيئة مناخ يتيح تنفيذ تدابير نزع الأسلحة النووية من خلال برامج التثقيف والتدريب على مخاطر الأسلحة النووية، الأمر الذي يمكن أن يعزز وجود رأي عام عالمي مستنير يكون بوسعه أن يمارس تأثيرا إيجابيا على الإرادة السياسية من أجل إزالة الأسلحة النووية. هذه التوصيات عملية وممكنة. ونحث كل الوفود على أن تقدم كل دعم ممكن للأمين العام لتنفيذ هذه التوصيات.

ويطرح مشروع القرار اقتراحا عمليا متواضعا يدعو إلى استعراض المذاهب النووية وإلى العمل، في هذا السياق، على اتخاذ خطوات كافية وعاجلة للتقليل من مخاطر استخدام الأسلحة النووية بشكل غير مقصود وعارض. وقد عارض الكثير من الدول الحائزة للأسلحة النووية وحلفائها مشروع القرار على أساس أن عددا من الخطوات التقنية يدخل في هذه العملية. ولئن كنا نعترف تماما بوجود تعقيدات تقنية، فإننا نعتقد بأنها يمكن التغلب عليها بالالتزام السياسي اللازم. وليس ثمة شك في أن إزالة الأسلحة النووية في ظل معاهدة غير تمييزية متعددة الأطراف يمكن التحقق منها ستتطلب مفاوضات معقدة؛ ولكن ينبغي ألا يكون ذلك سببا يمنعنا من اتخاذ خطوات مؤقتة لتخفيض الخطر النووي. وحقيقة الأمر أن فداحة الهجمات الإرهابية الأخيرة التي تعرضت لها هذه المدينة تزيد من إلحاحية تنفيذ الخطوات الواردة في مشروع القرار هذا.

ثمة عدد من البرامج والتدابير لتحقيق نزع السلاح النووي طرحتها دول وشخصيات مرموقة ومنظمات غير حكومية. وقد أولى كل برنامج من هذه البرامج الأولوية القصوى للحاجة إلى أن اتخاذ خطوات من شأنها تخفيض مخاطر استخدام الأسلحة النووية بشكل غير مقصود أو عارض. والواقع أن الوثيقة التي عممت اليوم عن الحلقة الدراسية المعنية بالأسلحة النووية التكتيكية التي نظمها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، والتي أثنى بأنها معروضة على الوفود، تشير بقوة إلى الشواغل إزاء الحالة والمستوى المرتفع للاستعداد التشغيلي للأسلحة النووية التكتيكية، مما أدى إلى طرح مبادرات من جانب واحد في عام ١٩٩١.

وفي آذار/مارس ٢٠٠٠، اقترح الأمين العام في تقريره إلى جمعية الألفية عقد مؤتمر دولي رئيسي من شأنه أن يساعد في تحديد السبل الكفيلة بإزالة الأخطار النووية بغية المساعدة في تركيز الانتباه على الأخطار التي يمثلها نشر

يجري اليوم أكثر من أي وقت مضى، اختبار مصداقية وعالمية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

وفي منطقة الشرق الأوسط، لا تزال هناك دولة واحدة، هي إسرائيل، خارج نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وذلك غير مقبول بتاتا، وأعتقد بأنه لا ينبغي لسائر المجتمع الدولي أن يقبل ذلك، لأن الخطر النووي في أي جزء من العالم، كما نعرف جميعا، يشكل خطرا نوويا يهدد العالم أجمع.

وكان هناك لأكثر من عقدين زخم متزايد نحو الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإلى الصكوك الدولية الأخرى في ميدان نزع السلاح النووي.

وفي منطقة الشرق الأوسط، هناك خطر حقيقي من السلاح النووي ناشئ عن رفض دولة واحدة الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ووضع جميع مرافقها النووية تحت النطاق الكامل لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. ومنذ عام ١٩٧٤، واللجنة الأولى تقوم كل عام بإبلاغ الجمعية عن الحالة من خلال مشروع قرار. ونحن نشعر بالانزعاج لمرور أكثر من عقد بدون أي زخم عندما يتعلق الأمر بسد الثغرة الصارخة في الشرق الأوسط من حيث تحقيق السلام والأمن في تلك المنطقة، كما تم تحقيقه في كثير من شتى أنحاء العالم. ونحن نستخدم هذا المنتدى لدعوة أعضاء المجتمع الدولي، وبصورة رئيسية الدول الوديدة، إلى تحمّل مسؤوليتها على النحو المنصوص عليه في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإقناع الدول في منطقتنا التي لم توقع على المعاهدة بأن تفعل ذلك.

ونعتقد بأن الوقت قد حان لكي نثبت لسائر العالم أن كل البلدان تخضع لحكم القانون وأن نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية يمثل مسعى عالميا لكل الشعوب الحجة للسلام.

وبغية جعل مشروع القرار مقبولا على أوسع نطاق ممكن، فقد جعلناه بسيطا خاليا من الإشارة إلى المسائل الخلافية. ونعتقد أن هذا المشروع - "تخفيض الخطر النووي" - ينادي بهدف مستصوب. ونأمل أن يحظى بتأييد واسع النطاق في هذه اللجنة.

**السيد الحسن (عمان) (تكلم بالانكليزية):** يشرفني أن أحاطب اللجنة الأولى فيما يتعلق بالبند ٧٧ من جدول الأعمال، المعنون "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط"، وبالأخص ما يتعلق بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.25، الذي قدمه مرة أخرى ممثل مصر بالنيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في جامعة الدول العربية، بما في ذلك بلدي.

إن وفدي إذ يؤيد تماما البيان الذي أدلى به ممثل مصر في هذا الصدد والموقف العام للدول العربية الذي عبر عنه ممثل الأردن في وقت سابق خلال المناقشة العامة، أسمحوا لي بأن أتقدم ببعض الملاحظات بشأن مشروع القرار A/C.1/56/L.25.

ويجب أن أعترف بأني، مثل الممثلين الآخرين، يتعين عليّ أن أدلي ببيان طويل، لكن لكي نوفر وقت للجنة ولتفادي التكرار، سأكتفي بتلخيص نقاطه الرئيسية.

وقد أدهش بلدي - والمجتمع الدولي بأسره على ما أعتقد باستثناء بعض الحالات - ذلك الدعم الذي حظيت به معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وتطورت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية على مدى السنوات القليلة الماضية من عدم انتشار متعدد الأطراف ومعاهدة من معاهدات نزع السلاح إلى حد ما، إلى حجر الزاوية في الجهود الدولية الرامية إلى نزع السلاح النووي. ومن سوء الحظ، أن بعض البلدان، وهي قلة ضئيلة، لا يزال خارج ذلك النظام على الرغم من ذلك الدعم الساحق. ونرى أنه

مؤتمر الدول الأطراف لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتمديدتها لعام ١٩٩٥ والتي تتجلى في قرار مجلس الأمن ٩٨٤ (١٩٩٥)، غير كافية ومشروطة وحزئية.

وفي نهاية الحرب الباردة كان هناك توقع عام بأنه سيصبح من الأسهل على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم إلى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية سلبية. ولسوء الحظ، أصبحت الحالة أكثر تعقيدا، بدلا من أن تصبح أسهل. ويرجع ذلك لأسباب عدة. أولا، افترضت معظم الدول الحائزة للأسلحة النووية أن لها، بتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى، الحق الدائم في الاحتفاظ بالأسلحة النووية.

ثانيا، ظل الالتزام الوارد في المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بتزع السلاح النووي الكامل مفتوحا، حتى بعد الالتزام بإزالة الأسلحة النووية، الذي حظي بالترحيب على نطاق واسع في مؤتمر استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠.

ثالثا، تم الإعلان عن نظريات جديدة للاستعمال المحتمل للأسلحة النووية، تتعارض وقراري مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨) و ٩٨٤ (١٩٩٥)، وتشمل، على سبيل المثال، استعمال الأسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة البيولوجية أو الكيميائية أو التهديد باستعمالها، واستعمال الأسلحة النووية ضد الإرهاب واستحداث "القنابل النووية الصغيرة" لاستعمالها في ميدان المعركة الفعلي.

رابعا، توسع النطاق الجغرافي لاستعمال الأسلحة النووية أيضا بتوسع التحالفات النووية وتفعيل الأحكام المتعلقة بتشاطر الأسلحة النووية والقيادة والتحكم بين أعضاء التحالف.

خامسا، تخلت إحدى الدول الكبرى الحائزة للأسلحة النووية التي سبق لها أن التزمت بمبدأ عدم البدء

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالانكليزية): طلبتُ الكلمة صباح اليوم لعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.26 المعنون "عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها"، باسم وفود إندونيسيا وجمهورية إيران الإسلامية وبنغلاديش وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وسري لانكا والسودان وفيجي وفيت نام وكوبا وكولومبيا وماليزيا ومصر والمملكة العربية السعودية وميانمار ووفدي.

ونعتقد بأن إعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية هو التزام ينبثق من ميثاق الأمم المتحدة. ويلزم الميثاق الدول الأعضاء بالألا تستعمل القوة أو تهدد باستعمالها، وينسحب ذلك الالتزام على عدم استعمال أي أسلحة، بما في ذلك الأسلحة النووية، أو عدم التهديد باستعمالها. وتم بالفعل إبراز تلك الحقيقة في القرار الأول الذي اتخذته الجمعية العامة في دورتها الأولى، والذي أعلن ضرورة تحريم الأسلحة النووية.

وقد أثارَت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية المطالبة بإعطاء ضمانات أمنية في الستينات، وتبلورت هذه المطالبة عام ١٩٦٨ أثناء المرحلة الختامية من المفاوضات بشأن معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. واعتبرت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن رد الدول الحائزة للأسلحة النووية الذي يتجلى في قرار مجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨)، قاصر بشكل فادح. وفي الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح، تم التوصل إلى اتفاق بشأن إبرام صك دولي يوفر للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أمنية سلبية ملزمة وموثوقة. بيد أن معظم الدول غير الحائزة للأسلحة النووية اعتبرت كذلك أن الإعلانات التي أصدرتها الدول الأربع من الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية في تلك الدورة الاستثنائية، ولاحقا، في

النظريات الجديدة المتعلقة بالاستخدامات النووية، وبصورة إجمالية يمكن أن ييسر المفاوضات في مجالي عدم الانتشار ونزع السلاح النووي.

ولهذا يحث وفدي، كما تحث الوفود الأخرى المشتركة في تقديم مشروع القرار A/C.1/56/L.26، على اعتماده بأكثر أغلبية ممكنة.

**السيدة ريفرو (أوروغواي)** (تكلمت بالاسبانية):  
 إنني أتكلم باسم الدول الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي - الأرجنتين وأوروغواي وباراغواي والبرازيل - والبلدين المنتسبين بوليفيا وشيلي. وفيما يتعلق بالبند ٧٤ (ج) من جدول الأعمال "حظر إلقاء النفايات المشعة"، نود أن نؤكد مرة أخرى على الأهمية التي لا بد أن نوليها لتنظيم النقل الدولي عن طريق البحر للنفايات النووية ونفايات الوقود النووي. ونود أن نشير أيضا إلى موقف البلدان الأعضاء في مجموعة ريو بشأن هذا الموضوع، على نحو ما ورد في مرفق الوثيقة A/56/360، في إطار نفس هذا البند من جدول الأعمال.

ونؤكد من جديد موقف وزراء خارجية البلدان الساحلية التابعة للسوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي - الأرجنتين وأوروغواي والبرازيل وشيلي - على نحو ما ورد في البيان المشترك المؤرخ ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، الذي عُمم بصفته وثيقة رسمية من وثائق الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وفي البيان المشترك الصادر عن هذه البلدان نفسها في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. آتخذ صرحنا بأن:

"الجهود المبذولة لتعزيز تنظيم نقل المواد المشعة لا بد أن يُشترط فيها تبادل المعلومات عن الطرق المختارة، والالتزام باستعادة المواد المشعة في

باستعمال الأسلحة النووية عن ذلك المبدأ واعتمدت موقفا يتمثل في البدء باستعمال الأسلحة النووية.

أخيرا، برزت على الساحة الدولية دولتان نوويتان إضافيتان، وهناك دولة أخرى يفترض أنها حائزة للأسلحة النووية، والتي لا يزال لم يتضح مركزها والتزاماتها بعد.

وفي ظل هذه الظروف، فإن وضع ضمانات أمنية سلبية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية هو أمر يتسم بمزيد من الإلحاح. ويسعى مقدمو مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.26 إلى التأكيد على هذا الطابع الملحّ وتفعيله.

ومشروع القرار هذا مماثل لمشاريع القرارات التي اعتمدها اللجنة الأولى في دورات سابقة. ويؤكد من جديد الحاجة الماسة إلى التوصل في وقت مبكر إلى اتفاق بشأن عقد ترتيبات دولية فعالة فيما يتعلق بضمانات الأمن السلبية. ويلاحظ مع الارتياح عدم وجود اعتراض من حيث المبدأ على فكرة وضع اتفاقية دولية معنية بهذا الموضوع. ويناشد جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، أن تعمل من أجل التوصل في وقت مبكر إلى اتفاق. ويوصي بتكريس المزيد من الجهود المكثفة للسعي إلى وضع نهج مشترك وصيغة مشتركة لهذا الموضوع. وأخيرا يوصي بأن يواصل مؤتمر نزع السلاح بنشاط مفاوضاته المكثفة بغية التوصل إلى اتفاق في وقت مبكر بشأن ضمانات الأمن السلبية.

ويعتقد مقدمو مشروع القرار بأن إبرام ترتيبات فعالة لضمانات الأمن السلبية يعدّ تدبيرا رئيسيا من تدابير بناء الثقة في الظروف الدولية المتوترة السائدة في الوقت الحاضر بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وأيضا فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية. وثانيا، فإنه يمكن أن يساهم في الحد من الخطر النووي. ويمكن أن يخفف التهديدات الناجمة عن

النجاح خلال فترة رئاستكم. ومن دواعي السرور بصفة خاصة أن يترأس عضو موقر من أعضاء مؤتمر نزع السلاح أعمال هذه اللجنة. وأؤكد لكم أن بإمكانكم التعويل على تعاوننا ودعمنا التامين بصدد تنفيذكم لمسؤولياتكم. وأهنئ أيضا أعضاء المكتب الآخرين، الذين سيساعدونك على القيام بعملك الهام جدا.

إنني أتكلم بصفتي رئيسا لمؤتمر نزع السلاح لأقدم تقرير المؤتمر عن أعمال دورته لعام ٢٠٠١ (A/56/27) إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين. وقد استخدمت كلمة "عمل" وبالنسبة لنا نحن الذين شاركنا في تلك الدورة، كان هناك في الحقيقة عمل. ولكن ثمة سبب يدعوننا إلى التساؤل بشأن ما وصلنا إليه وما أجزأه بالفعل. ويبدو أننا لم نحقق تقدما. والحق أن المؤتمر لم ينجح للسنة الثالثة على التوالي في إنشاء هيئات فرعية، ولهذا لم ينجح في البدء في عمله الفني. وبالرغم من المشاورات المكثفة التي أحرقت فيما بين الدول الأعضاء بشأن برنامج العمل، لم تتمكن من تضييق اختلافاتنا بشأن بندين هما: نزع السلاح النووي، ومنع سباق التسلح النووي في الفضاء الخارجي.

ومنذ بداية دورة عام ٢٠٠١، قمنا بعدة محاولات للتخلص من هذه الورطة. وفضلا عن ذلك، تم تعيين ثلاثة منسقين خاصين: أحدهم معني باستعراض جدول أعمال المؤتمر، والثاني معني بزيادة عضويته، والثالث معني بتحسين عمل المؤتمر وفعالية عمله. والمنسقون الثلاثة جديرون بشكرنا لما كرسوه من وقت وجهد لتنفيذ مهامهم. وأعتقد أن ذلك يمثل خطوة هامة نحو فصل المشاكل الإجرائية عن القضايا الموضوعية. ومن هذا المنطلق ينبغي أن تبدأ كافة الجهود.

حالة وقوع حوادث للسفن الناقلة ودفع تعويضات في حالة وقوع أضرار أو إصابات".

ونذكر أنه في أوائل هذا العام، أفادت التقارير بنقل المزيد من المواد المشعة بالقرب من سواحلنا وعلى طول طرفنا البحرية. وفي ضوء الهجمات الإرهابية الأخيرة، وحسبما قال السيد جياننا دانابالا، وكيل الأمين العام لشؤون نزع السلاح في ملاحظاته الافتتاحية التي أدلى بها في اللجنة الأولى، لا بد أن نعزز الضوابط الناظمة للمنشآت النووية ونقل وتخزين المواد النووية. ونعتقد بأن الظروف الحالية تبرر الاستمرار في تقديم الدعم من أجل مواصلة تحسين جميع التدابير والأنظمة الرامية إلى جعل هذا النقل نقلا آمنا، على أساس المبادئ العامة للقانون الدولي.

ولهذا نرحب بارتياح كبير باعتماد المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية مؤخرا للقرار GC(45)/RES/28 الذي يمثل تقدما كبيرا في تطوير النهج النظري والسياسي لهذا الموضوع.

ومن الأهمية بمكان ملاحظة أن الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تعلق أهمية خاصة على مسألة السلامة في مجال النقل الدولي للمواد المشعة. وفضلا عن ذلك، صرحت لجنة نزع السلاح بأن بالمستطاع استخدام المناطق الخالية من الأسلحة النووية في إقامة الاتصالات وتعزيز التعاون الدولي لضمان أن تتمكن المناطق المعنية من حماية نفسها من الأضرار البيئية الناجمة عن النفايات المشعة والمواد المشعة الأخرى، وتنفيذ، عند الاقتضاء، التدابير الدولية المتفق عليها الناظمة لنقل هذه المواد.

السيد بتانكورت (إكوادور) (تكلم بالاسبانية):

أود، أولا وقبل كل شيء، أن أهنئكم يا سيدي من أعماق قلبي على انتخابكم رئيسا للجنة الأولى، وأتمنى لكم كل

المقبلة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٥ على البدء في تنفيذ القرارات المتخذة في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ بشأن إنشاء لجنة خاصة تابعة لمؤتمر نزع السلاح معنية بالحظر على إنتاج المواد الانشطارية للأغراض العسكرية ونزع السلاح النووي.

ولن أحازف بالتكهن بما سيحدث في مؤتمر نزع السلاح في العام القادم. وسأكتفي بالقول بأني أرى مخلصاً، بالرغم من الصعوبات التي ما زلنا نواجهها، أن المؤتمر لا يزال هو المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد الذي لا غنى عنه لمفاوضات نزع السلاح. وقد جعلتنا أحداث أيلول/سبتمبر المساوية في نيويورك وواشنطن العاصمة ندرك أننا لسنا وحدنا ولا يمكن أن نكون كذلك. ويجب لذلك أن يمثل التعاون والأمن الدولي طريقنا الرئيسي من الآن فصاعداً، وأن تكون القرارات الإقليمية والدولية المتفق عليها بشكل ديمقراطي هي الأكثر قبولاً في نظر العالم.

وندرك العقبان السياسية التي تعترض سبيل مؤتمر نزع السلاح منذ ثلاث سنوات. ولم يكتمل النظر بعد في التهديد الذي تشكله أسلحة التدمير الشامل بالنسبة للعالم. وقد علقت المناقشة المتعددة الأطراف لهذه المسألة دون تحديد موعد للبدء فيها. ولكن أحداث أيلول/سبتمبر قد صدمتنا جميعاً صدمة شديدة في كافة أرجاء العالم. ويضعنا تأثيرها في حالة دولية جديدة لها آفاق مختلفة تماماً في مجال نزع السلاح والأمن. ومن هذا المنظور، لا بد من أن نتفق على تعزيز مؤتمر نزع السلاح بوصفه المنتدى التفاوضي المتعدد الأطراف الوحيد المعني بمسائل نزع السلاح، ومن ثم بمسائل الأمن.

إلى أين نذهب من هنا؟ وكيف يتسنى لنا أن نبدأ التفكير بشكل أكثر وضوحاً وأوسع نطاقاً، متجاوزين

وتشمل الصعوبات التي نواجهها وجود مناخ سياسي دولي مناوئ ومواقف من شأنها إغراء بعض الأعضاء بالتصادم مع أعضاء آخرين - ولا سيما بشأن قضايا تتعلق بسباق التسلح في الفضاء الخارجي، والاستقرار الاستراتيجي، وخطط الدرع الدفاعي المضاد للصواريخ، والاقتراحات المتعلقة بتعديل معاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية - فضلاً عن الافتقار إلى الإرادة السياسية للتفاوض بشأن المسائل الفنية على جدول أعمال المؤتمر. ومن الواضح الجلي أن هذه المواضيع مُحِبطة تماماً لنا جميعاً. وهذا هو المناخ الدولي السليبي الذي نجد فيه أنفسنا. وهذه هي الحقائق، ولا شك أننا جميعاً ملمون بها.

ولكن ماذا عن التقدم؟ هل أحرز شيء منه؟ أرى أنه قد أحرز بعض التقدم. وأرى أن الاتحاد الروسي قد قبل لأول مرة في تاريخ مؤتمر نزع السلاح تحديد ولاية مؤقتة لدراسة نزع السلاح النووي من منظور أوسع. وقد أعربت الولايات المتحدة أيضاً، ضمن سياق المفاوضات الجارية بشأن إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية ووضع برنامج عمل شامل، عن استعدادها للموافقة على إنشاء لجنة خاصة لنزع السلاح النووي ولجنة خاصة معنية بمسائل الفضاء الخارجي.

ويمكنني أيضاً أن أؤكد أن تعيين ثلاثة منسقين خاصين وما قاموا به من أعمال قد أتاح لنا العودة إلى ممارسة وضع التوصيات بشأن استمرار العمل خلال الدورات اللاحقة. وسيجعل هذا التحديد في الإمكان القيام تدريجياً بفض الروابط التي أصابت مؤتمر نزع السلاح بالشلل طيلة سنين عديدة.

وبالنظر إلى هذا السياق، سنواصل في دأب إجراء مشاورات مكثفة. وأرى أن قدراً كبيراً من قدرتنا على حفز العمل يتوقف على ذلك. كما نرجو أن تحفز الدورة الأولى

تقديرنا الرفيع للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة، ولا سيما إدارة شؤون نزع السلاح، لدعم نشاط فريق الخبراء الإقليمي العاكف على إنجاز مشروع المعاهدة الإقليمية المتعلقة بإقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية.

ويرحب قرار الجمعية العامة المتخذ بتوافق الآراء ٣٣/٥٥ ثاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ بمسعى دول وسط آسيا الخمس جميعا من أجل إنجاز إجراءات إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في هذه المنطقة والخطوات الملموسة التي اتخذتها هذه الدول تحقيقا لتلك الغاية. وقد أحرز قدر كبير من التقدم حتى الآن في إتمام هذه العمليات. ونتيجة لهذه المشاورات، فقد اتفقت بلداننا على تقديم مشروع القرار المطروح، الذي يدعو لإدراج بند منفصل بعنوان "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا" في جدول الأعمال المؤقت للجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين.

واسمحوا لي نيابة عن بلدان منطقتنا بأن أعرب عن أملنا الصادق في أن يحظى مشروع القرار المذكور بتأييد جميع البلدان وأن يعتمد بتوافق الآراء خلال الدورة الحالية.

**السيد غونزاليس (كوبا)** (تكلم بالإسبانية): مرة أخرى، نجتمع لمناقشة مسألة ذات أهمية كبرى بالنسبة لنا جميعا، ألا وهي: نزع السلاح النووي. فبعد أن عاشت البشرية أكثر من خمسين عاما مع القنبلة الذرية، لا نزال نجد أنفسنا مضطرين إلى الكفاح من أجل إزالة الأسلحة النووية. وفي البداية، كانت هناك محاولة لتبرير وجود ترسانات تلك الأسلحة ونموها المستمر في سياق ما يسمى بالحرب الباردة. والآن، مع غياب تلك الحرب، تخترع أعذار جديدة، وغدا، بالتأكيد، ستوجد أعذار أخرى.

الحدود والمصالح الوطنية المباشرة؟ أعرف أن هذا أمر صعب، غير أنه نظرا لرغبتنا في إجراء حوار مكثف ونشط، فمن الواجب علينا أن نواصل التقييد بالروح المتمثلة في توافق الآراء والتعاون.

ولا أريد أن أترك لدى الأعضاء انطبعا مبالغا فيه عما هو ممكن. فلم نعد نعمل على ذلك الصعيد. وإنما، بما أننا قد وقعنا في هذا المأزق السياسي طيلة ثلاث سنوات، فإني أريد أن أترك لدى الأعضاء شعورا بما يلزم عمله بشكل عاجل لخير البشرية جمعاء.

وختاماً، بصفتي رئيساً لمؤتمر نزع السلاح، يشرفني أن أعرض مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.36 عن تقرير مؤتمر نزع السلاح تمهيدا للنظر فيه وإقراره بتوافق الآراء. إذ أن إقرار مشروع القرار هذا بتوافق الآراء سيتيح لمؤتمر نزع السلاح أن يؤدي دوره الهام في عملية نزع السلاح الشامل، وسوف يشجع على اعتماد برنامج عمله والقضاء على حالة الشلل التي يعانيتها المؤتمر في الوقت الراهن.

**السيد عبيدوف (أوزبكستان)** (تكلم بالانكليزية):

أود بالنيابة عن دول آسيا الوسطى، تركمانستان وطاجيكستان وكازاخستان وقيرغيزستان وبلدي أوزبكستان أن أعرض مشروع القرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا، الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.48.

لقد دأبت دول آسيا الوسطى على اتخاذ تدابير رامية إلى صون السلام والأمن وتعزيزهما على الصعيد الإقليمي. ومن بين تلك التدابير مبادرة إعلان آسيا الوسطى منطقة خالية من الأسلحة النووية. وتنوه دول آسيا الوسطى مع التقدير بما تبديه جميع الدول من تأييد لمبادرة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في وسط آسيا. كما نعرب عن

وللأسف، فإن مشاريع القرارات المقدمة تحت عنوان نزع السلاح النووي لا تنطوي جميعها على فحوى المقترحات التي ذكرتها توا. بل إن بعضها يجيد عن الطريق الذي يجب أن يؤدي بنا إلى تحقيق الهدف ذي الأولوية، هدف الإزالة التامة للأسلحة النووية. ويأمل وفد بلدي أن يعمد مقدموها إلى وضع حدودها في اعتبارهم، وقد أبلغ الوفد الكوبي وجهات نظره إلى كاتبي المشاريع ذات الصلة.

**السيد معاندي (الجزائر)** (تكلم بالفرنسية): بالنيابة عن الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/56/L.38 "معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥ ولجنته التحضيرية".

إن تقديم مشروع القرار الإجرائي هذا، في أعقاب المؤتمر الاستعراضي السادس للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، الذي بدأ في ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ هو جزء من تنفيذ أحكام المعاهدة، وأيضا التوصيات والقرارات الصادرة خلال مختلف المؤتمرات الاستعراضية. ومشروع القرار هذا مماثل للقرار ٤٥/٥١ ألف "معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥ ولجنته التحضيرية" الذي أصدرته الجمعية في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦.

ويشير النص الحالي، في ديباجته، إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٧٣ (د - ٢٢) المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ١٩٦٨، الذي يتضمن مرفقه معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ويحيط علما بأحكام الفقرة ٣ من المادة الثامنة من المعاهدة والمتعلقة بعقد مؤتمرات استعراضية مرة كل خمس سنوات

وكوبا، التي طالبت باستمرار بالإزالة التامة للأسلحة النووية، ستثبت على التزامها بتخليص البشرية بشكل نهائي من الخطر الذي تمثله هذه الأسلحة، ولذلك، فإننا نؤيد، وسنظل نؤيد، أي تدبير أو مبادرة ترمي بوضوح إلى إزالتها تماما من على وجه الأرض، دون تمييز بين الدول، ودون أي ميزة يمكن أن تحول دون تحقيق ذلك الهدف.

وفي هذا السياق، نقدر قيمة مشروع القرار A/C.1/56/L.12 "اتفاقية حظر استخدام الأسلحة النووية" الذي تطلب الجمعية العامة بموجبه من مؤتمر نزع السلاح أن يبدأ في إجراء مفاوضات بغية التوصل إلى اتفاق بشأن إبرام اتفاقية دولية تحظر استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في أي ظرف من الظروف. ونحن نؤيد تأييدا تاما أهداف مشروع القرار، ولهذا انضمنا هذا العام، مرة أخرى، إلى مقدميه.

كذلك، فإننا نعترف بأهمية تخفيض التهديد النووي بالحد من الخطر الحقيقي الناجم عن استعمالها بطريق الخطأ. وعلاوة على ذلك، فإن من غير المقبول اليوم وفي هذا العصر، إحياء المذاهب العسكرية التي تستهدف استعمال الأسلحة النووية، ومشروع القرار A/C.1/56/L.14 "تخفيض الخطر النووي"، يحتوي على هذه العناصر وغيرها من العناصر التي تؤيدها.

إن القلق بشأن التوقف القائم في المفاوضات المتعلقة بنزع السلاح النووي يحتم طرح مبادرات لضمان استمرار العملية، ونحن نحبي كل تلك المبادرات، فأى اقتراح يؤدي إلى التوصل بالتفاوض إلى اتفاق متعدد الأطراف لتحقيق الإزالة التامة للأسلحة النووية هو اقتراح له وجاهته، وبهذه الروح، نرحب بالاقتراح الجديد الوارد في مشروع القرار A/C.1/56/L.16 بشأن عقد مؤتمر للأمم المتحدة لتحديد سبل إزالة الأخطار النووية في سياق نزع السلاح النووي.

انتشار الأسلحة النووية في المنطقة نتيجة للوضع الحالي. ومشروع هذا القرار يندرج في إطار الوثيقة الختامية المعتمدة بتوافق الآراء في المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معادة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠.

ونظر بعين التقدير لمشروع القرار هذا نظرا لتعلقه بالحالة الراهنة في الشرق الأوسط ويجدون الأمل في أن يعتمد بتوافق الآراء مشروع القرار هذا الذي يخدم قضية نبيلة.

**السيد حسمي (ماليزيا) (تكلم بالانكليزية):**

يتشرف وفدي بتقديم مشروع قرار إلى اللجنة بعنوان "متابعة فتوى محكمة العدل الدولية بشأن مشروع التهديد بالأسلحة النووية أو استخدامها" حسبما يرد في الوثيقة A/C.1/56/L.45 المؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. ويسرنا أن نقدم مشروع القرار هذا باسم الوفود التالية: الأردن، إكوادور، إندونيسيا، أوروغواي، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بنن، بوروندي، بوليفيا، بيرو، تايلند، توغوا، الجزائر، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية ترازيا المتحدة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، زامبيا، ساموا، سان مارينو، سري لانكا، سنغافورة، السودان، سيراليون، العراق، غانا، غيانا، الفلبين، فيجي، فييت نام، كمبوديا، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، منغوليا، ميانمار، ناميبيا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، الهند، هندوراس، ووفد بلادي، ماليزيا. ويعرب وفدي عن امتنانه لجميع مقدمي مشروع القرار فضلا عن امتنانه للوفود التي قد تقرر المشاركة في تقديمه أو تأييده في نهاية الأمر.

ومشروع القرار هذا هو نص مستكمل للقرار الذي اعتمده الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة. وتكاد

ويشير أيضا إلى المقرر المتعلق بتعزيز عملية استعراض المعاهدة الصادر عن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ الذي أكد مجددا أحكام المقرر الخاص بتعزيز عملية الاستعراض، والذي اعتمده مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام ١٩٩٥، والذي يستمر بموجبه عقد المؤتمرات الاستعراضية مرة كل خمس سنوات. ولذلك فمن المقرر عقد المؤتمر المقبل في عام ٢٠٠٥.

ويشير مشروع القرار أيضا إلى القرار ٣٣/٥٥ دال المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، الذي رحبت فيه الجمعية العامة باعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي السادس لعام ٢٠٠٠ بتوافق الآراء، ويذكر بمقرر ذلك المؤتمر الاستعراضي، بأن تعقد ثلاث دورات للجنة التحضيرية في السنوات السابقة على عقد المؤتمر الاستعراضي التالي.

ويحيط مشروع القرار في ديباجته بقرار الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بعقد الاجتماع الأول للجنة التحضيرية في نيويورك من ٨ إلى ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. ويطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم المساعدة الضرورية وما قد يلزم من خدمات لمؤتمر عام ٢٠٠٥ الاستعراضي ولجنته التحضيرية. وإني أدعو كل الوفود إلى تقديم تأييدها القيم لمشروع القرار.

**السيد القسوس (الأردن) (تكلم بالانكليزية):** يود

وفد بلدي أن يشير إلى مشروع القرار A/C.1/56/L.25 "خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط"، الذي قدمه ممثل مصر بالنيابة عن الدول العربية الأعضاء بجامعة الدول العربية.

يعبر مشروع القرار A/C.1/56/L.25 عن حقائق همنا جميعا، إذ أنه يعرب عن اهتمام المجتمع الدولي ككل بوجود مرافق نووية بغير ضمانات في الشرق الأوسط، ووجود خطر

وأعتقد أن من اللائق ألا أتطرق إلى تفاصيل مشروع القرار. ولهذا، وتوخيا للإيجاز، يكفي أن أقول بأن الفقرات الأربع في منطوق هذا القرار ما تزال هي نفس فقرات منطوق قرار السنة الماضية، مع استكمال ملائم ذي طبيعة تكتيكية.

ويتضح من فتوى محكمة العدل الدولية أن على الدول الأطراف التزاما قانونيا لا بمتابعة المفاوضات فحسب، بل والانتهاه منها أيضا في وقت مبكر. ويتفق هذا مع الالتزام الرسمي الذي قطعه الدول الأطراف على نفسها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بمتابعة المفاوضات بحسن نية بشأن وضع تدابير فعالة ذات صلة بنزع السلاح النووي والتي تطلب من الدول أن تواصل بإصرار بذل جهود منتظمة ومتصاعدة لتخفيض الأسلحة على الصعيد العالمي، بهدف إزالة تلك الأسلحة في نهاية المطاف ويعتبر مقدمو مشروع القرار هذا هذه الفتوى لمحكمة العدل الدولية المتفق عليها بالإجماع والمتعلقة بوجود هذا الالتزام بصفقتها أساسا واضحا لإجراءات المتابعة التي تتخذها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بصددها جهودها المبذولة بإصرار لتخليص العالم من الأسلحة النووية.

ويركز مشروع القرار هذا، حسبما يتبين من الفقرة ١ من منطوقه، على التزامات الدول بنزع السلاح، لأن هذه هي النتيجة التي توصلت إليها محكمة العدل الدولية بالإجماع. علما بأن تنفيذه ملائم تماما للجمعية العامة، التي من اختصاصها تعزيز مفاوضات نزع السلاح. ولا يدعي مشروع القرار هذا بأن الفقرة ١ من المنطوق هي القرار الوحيد للمحكمة الذي يمكن أن يؤثر على سياسة نزع السلاح، كما لا يدعي بأنه لا توجد إجراءات أخرى يمكن اتخاذها في ضوء قرارات المحكمة. والحق أن مشروع القرار يطلب من الدول، في الفقرة ٣ من المنطوق، التي تشمل قرار المحكمة ككل، أن تبلغ الأمين العام بالجهود والتدابير التي

الفقرات الأربع عشرة من ديباجته والفقرات الأربع من منطوقه أن تكون مطابقة للقرار ٣٣/٥٥ خاء المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠. بيد أنه قد تم إدخال عنصرين جديدين، أحدهما في نهاية الفقرة السادسة من الديباجة والآخر فقرة إضافية في الديباجة هي الفقرة العاشرة.

وفي الفقرة السادسة من الديباجة، أضفنا عبارة "الذي قطعه الدول الحائزة للأسلحة النووية في مؤتمر الدول الأطراف لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ٢٠٠٠" على سبيل الإشارة إلى حيث تم التعهد. ونرى ثمة حاجة مستمرة للترحيب بالالتزامات التي قطعت في السنة الماضية عندما اتخذت الدول الأطراف الحائزة للأسلحة النووية خطوة إيجابية جديرة بالثناء بتعهداتها تعهدا واضحا لا لبس فيه بإزالة التامة لترسانات الأسلحة النووية سبيلا إلى نزع السلاح النووي، وذلك في المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في عام ٢٠٠٠.

ونحن جميعا على علم تام أنه بالرغم مما يسمى فوائد السلام الناجمة عن نهاية الحرب الباردة، لم ترق الإنجازات في مجال نزع السلاح إلى مستوى توقعاتنا. لقد كان التقدم المحرز في السنوات الأخيرة ضئيلا، إن كان قد أحرز أي تقدم. وفي الحقيقة حدث عدد من النكسات، منها إضعاف التدابير القائمة ذات الصلة بنزع السلاح النووي والحد من الأسلحة وخفضها والتجميد شبه التام للمفاوضات بشأن نزع السلاح النووي على المسارين الثنائي والمتعدد الأطراف، على حد سواء. وفي ضوء ذلك، قررنا إضافة فقرة إضافية هي الفقرة العاشرة في ديباجة مشروع القرار المقدم هذه السنة. وفي سياق الحالة الراهنة في مجال نزع السلاح النووي، ثمة حاجة ملموسة إلى التشديد على "أهمية تعزيز جميع التدابير القائمة ذات الصلة بنزع السلاح النووي والحد من الأسلحة وخفضها".

ووفدي إذ يقدم مشروع القرار هذا، يعرب عن خالص تقديره لمقدمي هذا المشروع، فضلا عن تقديره للوفود التي ستصوت تأييدا له.

**السيد ريمما** (فنلندا) (تكلم بالانكليزية): يسرني أن أتكلم اليوم باسم وفد السويد وباسم وفدي، ويشرفني أن أحاطب اللجنة الأولى بشأن موضوع الأسلحة النووية غير الاستراتيجية.

اسمحوا لي أولا، سيدي الرئيس، أن أهتكم على انتخابكم رئيسا للجنة الأولى لهذه السنة. وأود أن أؤكد لكم تأييد وفدي الصادق لكم في مهمتكم الهامة المتمثلة في إرشادنا.

ولاحظنا مع التقدير الكبير المناقشة الفعالة التي جرت على نحو رسمي وغير رسمي على حد سواء في اللجنة الأولى هذا العام عن الأسلحة النووية غير الاستراتيجية. ونرحب كذلك بالحلقة الدراسية المثمرة التي انعقدت في نيويورك عن الأسلحة التكتيكية بتاريخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ونظمها معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح. ونعتقد أنه تمت مناقشة مسائل هامة. وهنا، أود أن أشير، على سبيل المثال، إلى مسألة كيفية وضع ورسم طريقة لمتابعة إعلانات عام ١٩٩١، وكيفية اتخاذ تدابير لزيادة الشفافية.

وكما قال ممثل بلجيكا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي قبل أسبوعين، فإن انتشار الأسلحة النووية وسبل إبطالها يمثل مشكلة رئيسية ومسألة تثير القلق. وفي فصل الربيع المقبل، سنبدأ بالأعمال التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي القادم لركيزة النظام العالمي لعدم الانتشار، أي معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وأود أن استرعي انتباه الأعضاء إلى أهمية هذه الأعمال التحضيرية، التي هي متباعدة للخطوات المتفق عليها في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام

اضطلعت بها لتنفيذ واجباتها حسبما أكدتها النتائج التي توصلت إليها المحكمة.

وتؤكد المحكمة، بتوصلها إلى هذا القرار بالإجماع، أن على الدول التزاما لا بإجراء مفاوضات تفضي إلى نزع السلاح النووي فحسب، بل أيضا باختتام تلك المفاوضات بنجاح بما يؤدي إلى نزع السلاح النووي، وتؤكد من جديد التزام الدول الأطراف بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ويواصل مقدمو مشروع القرار هذا تمسكهم بالرأي القائل بأن القرار الذي اتخذته محكمة العدل الدولية بالإجماع، والذي يمثل الثقل الكامل للرأي القانوني لجميع الأعضاء في المحكمة العالمية، يعد مساهمة مهمة لتطوير القانون الدولي، ولا ينبغي رفضه دون روية.

علما بأن التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي والمتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية لا يزال تحديا هائلا، ويتطلب التزاما التام وغير المشروط بالأهداف التي حددناها لأنفسنا. ولا بد أن يظل هدفنا النهائي متمثلا في إزالة جميع هذه الأسلحة في فترة زمنية منظورة وواقعية وبالمستطاع تحقيقها، وإن كانت بعيدة، لا فترة زمنية مبهمه وغير محددة على الإطلاق في المستقبل. وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أن تظل قضية نزع السلاح النووي قضية تتسم بأولوية عالية في خطة العمل العالمية ولا ينبغي تأخير حسمها.

ووفدي إذ يقدم مشروع القرار هذا، باسم مقدميه لكي تنظر فيه الدول الأعضاء، يثق في أن هذا المشروع سيظل يتلقى الدعم من أغلبية كبيرة من الدول الأعضاء. ونحن على ثقة من أن الدول التي تدعم المفاوضات المتعددة الأطراف التي من شأنها أن تؤدي في نهاية المطاف إلى إزالة الأسلحة النووية من العالم - وهي خطوة التزامنا بها جميعا - لن يكون لديها سبب فعلي للاعتراض على مشروع القرار هذا، لأنه ينشد تنفيذ ذلك الهدف على الأجل الطويل.

وأود أن أعرض مشروع المقرر الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.15 الذي قدمته جنوب أفريقيا بالنيابة عن الشركاء في الخطة الجديدة: أيرلندا والبرازيل وجنوب أفريقيا والسويد ومصر والمكسيك ونيوزيلندا. وبموجب مشروع المقرر هذا، تدرج الجمعية العامة في جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة والخمسين البند المعنون "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة".

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي الآن أن أعرض مشروع القرار A/C.1/56/L.49 المعروض على اللجنة بعنوان "الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب في مجال نزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة". ولقد قدم رئيس هذه اللجنة مشروع القرار هذا.

على أثر الهجمات الإرهابية في ١١ أيلول/سبتمبر، يؤكد مشروع القرار من جديد تعددية الأطراف بوصفها مبدأ ثابتاً في مفاوضات نزع السلاح وعدم الانتشار. وهو يشدد على الإسهام الذي يمكن أن يقدمه التقدم المحرز في نزع السلاح وعدم الانتشار للسلم والأمن الدوليين، ويطلب جميع الدول الأعضاء بتجديد التزاماتها بالتعاون المتعدد الأطراف في هذه الميادين.

ولقد كانت أحداث ١١ أيلول/سبتمبر تحذيراً هائلاً من أجل تعاون دولي أكبر في التصدي لمشكلة الإرهاب، بغية كفالة أن نجنب العالم مآسي شبيهة أو حتى أسوأ. وأفضل طريقة - بل والطريقة الوحيدة - لمكافحة الإرهاب هي تعزيز التعاون الدولي.

ومنذ الهجوم الذي وقع في ١١ أيلول/سبتمبر، أظهر المجتمع العالمي تضامنه في الكفاح العالمي ضد الإرهاب - وهو توافق في الآراء سجل، على ما نذكر، في قرار للجمعية العامة وقرارين لمجلس الأمن. وكما قال الأمين العام، يتعين

٢٠٠٠. ففي الفقرة ٩ من المادة السادسة من تلك الوثيقة، اتفقت الدول الأطراف على

"زيادة تخفيض الأسلحة النووية غير الاستراتيجية على أساس مبادرات من جانب واحد وباعتبار ذلك جزءاً لا يتجزأ من عملية تخفيض الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي". (NPT/Conf.2000/28، المجلد الأول، الصفحة ٣٥)

كما يثلج صدرنا قرار الدول الحائزة للأسلحة النووية بزيادة الشفافية فيما يتعلق بقدرات الأسلحة النووية وتنفيذ الاتفاقات المبرمة عملاً بالمادة السادسة وكتدبير طوعي لبناء الثقة لدعم إحراز مزيد من التقدم في مجال نزع السلاح النووي.

ويجدونا الأمل في أن يؤثر الجو الإيجابي السائد في اللجنة الأولى هذا الخريف على المداولات التي ستجريها اللجنة التحضيرية في فصل الربيع المقبل. واسمحوا لي أن أؤكد لكم، سيدي، أن فنلندا على استعداد، إلى جانب أي بلد على غرارها، للعمل من أجل تحقيق هذا الهدف، والقيام على أفضل ما يمكن بتنفيذ التدابير المتفق عليها في المؤتمر الاستعراضي الأخير لمعاهدة عدم الانتشار.

**السيد ماركرام** (جنوب أفريقيا) (تكلم بالانكليزية): في العام الماضي، نجح أعضاء مبادرة تحالف الخطة الجديدة في الاستئثار بنتيجة عناصر نزع السلاح النووي، حسبما اتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٠٠، في قرارهم "نحو عالم خال من الأسلحة النووية: الحاجة إلى خطة جديدة". وفي البيان الذي أصدره وزراء الخارجية في تحالف الخطة الجديدة بتاريخ ٨ تشرين الأول/أكتوبر، أكدوا من جديد تصميمهم على متابعة مبادرة الخطة الجديدة بعزم متواصل.

فسيكون رسالة إلى العالم الخارجي مفادها أن هذه اللجنة، مع مراعاة ولايتها، تدرك إدراكاً كاملاً مسؤولياتها في هذه الآونة بالذات. وإذا ما اعتمد مشروع القرار، فسيعطي دلالة على حالة ذهنية جديدة وعلى روح جديدة تسود هذه اللجنة وهي تواجه تحديات القرن الحادي والعشرين التي لم يسبق لها نظير في ميدان ولايتها.

واعتماد مشروع القرار المتعلق بمكافحة الإرهاب في مجال اختصاص اللجنة، وهو نزع السلاح والأمن الدولي، يبدو بالنسبة لي ذا أهمية قصوى. فبصفتي رئيساً، سأعمل مع كل الوفود خلال اليومين المقبلين لضمان إيجاد صياغة مقبولة للجميع بشأن هذا الموضوع. وآمل أن يؤدي مشروع القرار الذي أعرضه اليوم إلى طمأننة العديد من الشواغل وإرضاء العديد من وجهات النظر. ولكنني أود أن أشدد على النقطة المتمثلة في أن مشروع القرار ينبغي أن يظل موجزًا وذا طابع عام.

سأبذل جهداً خاصاً للتوصل إلى توافق في الآراء بين الوفود. ولكنني أود أيضاً أن أشدد على أي إذا ما فشلت في هذه المحاولة، سأسحب مشروع القرار. فطرح مشروع القرار هذا للتصويت في حالة تُظهر الانقسام بيننا بشأن هذا الموضوع ذي الأهمية الأساسية من شأنه أن يبعث برسالة خاطئة. وسيقوض سمعة اللجنة الأولى، ويضعف موثوقية الأمم المتحدة ويشكك أيضاً في عزمنا الجماعي على اتخاذ التدابير اللازمة لمكافحة الإرهاب. وآمل أن تتمكن من تفادي هذه الحالة، وأرجو دعم اللجنة في هذا المسعى.

سأعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم ممارسة لحق الرد.

**السيد بار (إسرائيل)** (تكلم بالانكليزية): لقد عرض ممثل مصر، أمس واليوم، مشروع قرارين يتعلقان بالشرق الأوسط. مشروع القرار الأول، الوارد في الوثيقة

علينا أن نبني على موجة التضامن الإنساني لكفالة عدم ضياع الزخم لإنشاء عالم أفضل.

وأعتقد أن الوقت قد حان لبنني على توافق الآراء هذا بالاستلهام من مناقشتنا العامة هنا في اللجنة الأولى التي جرت في المرحلة الأولى من عملنا التي تجلّى فيها بشكل أمين السياق الدولي الجديد. ولقد حان الوقت لبنني على توافق الآراء هذا بأن ننظر ثانية في كيفية أداء دبلوماسية نزع السلاح المتعدد الأطراف، وبأن نعترف بالإسهام الكبير الذي يمكن أن تقدمه هذه اللجنة في التصدي لجهود الإرهابيين في ميدان نزع السلاح وعدم الانتشار.

وللأمم المتحدة دور فريد للاضطلاع به في تعزيز تعددية الأطراف هذه. فالمادة ١ من الميثاق تنص على أن ثمة مقصداً أساسياً يتمثل في:

”جعل هذه الهيئة مرجعاً لتنسيق أعمال الأمم وتوجيهها نحو إدراك هذه الغايات المشتركة“.

وفي العام الماضي، شدد إعلان الألفية على أن المسؤولية عن معالجة الأخطار التي تتهدد السلم والأمن الدوليين يجب أن تتقاسمها أمم العالم. وليست هناك غاية مشتركة أهم من بقاء البشرية، ولا مسؤولية أكثر قدسية من مسؤولية زعماء جميع الأمم عن العمل معاً ضد أخطر التهديدات للسلم والأمن الدوليين، من قبيل الإرهاب الذي يتجاوز الحدود الوطنية. فتعددية الأطراف توفر وسيلة جماعية للتصدي لآفات العولمة - أي ما سُمّاه الأمين العام مشاكل المجتمع غير المدني.

ومشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/56/L.49 يمكنه أن يوفر على الأقل تذكراً نافعة عن ترابطنا الجماعي وعن واجبنا الجماعي. وموضوع مشروع القرار هذا - الذي كما يرى الأعضاء غير مرتبط بأي بند محدد مدرج في جدول أعمالنا - ينبغي أن يكون الموضوع المهيم على مداولاتنا في هذه اللجنة. وإذا اعتمد مشروع القرار،

التفاوض المباشر، وليس عن طريق الفرض. ومشروع القرار المتعلق بخطر انتشار الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لا يعزز ذلك الهدف، ولكنه يجعل تحقيقه أبعد فقط بتجاهل مخاطر الانتشار الحقيقية في الشرق الأوسط، التي أشرنا إليها في خطابنا في المناقشة العامة. ولا تزال إسرائيل تعتقد أنه لا يمكن تغيير تحديد الأسلحة والأمن الإقليمي في الشرق الأوسط إلى الأفضل إلا بإدخال ثقافة الحوار والسلم، وليس بالمواجهة. ونأمل أن يعتمد جيراننا في المنطقة في نهاية المطاف نهجا مماثلا فيجعلوا بذلك مشروع القرار المتعلق بخطر الانتشار مشروعاً عفا عليه الدهر مثلما أنه ليس مفيداً.

وقد ظل وفدي خلال السنوات الماضية مشاركاً في الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة عالمية أفضل في ميدان تحديد الأسلحة بإبدائه روحاً بناءة ومرنة حيثما كان ذلك ممكناً - وفي بعض الأحيان على الرغم من مواقفنا الخاصة. إن تأييد أعضاء اللجنة الأولى لمشروع القرار المتعلق بخطر الانتشار لهو رد فعل مثبت لتلك الجهود. وإننا ننتظر بصبر حدوث تغييرات إيجابية في ذلك الصدد.

**السيد خيرت (مصر) (تكلم بالانكليزية):** يؤسفني أن أطيل المناقشة بشأن هذا الموضوع، ولكنني أود فقط أن أشير إلى بعض التعليقات التي تم الإدلاء بها للتو بشأن مشروع القرار المتعلق بخطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط.

وكما ذكرت من قبل، ليس مشروع القرار هذا إخراجاً للمقدمين، وليس إخراجاً لأحد. إن مشروع القرار هذا يحاول أن يعبر عن الواقع السائد في الشرق الأوسط، وهو أن هناك دولة نووية واحدة في الشرق الأوسط - إسرائيل - وأنها لم تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولم تضع مرافقها تحت الضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

A/C.1/56/L.5، يتصل بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في تلك المنطقة. وقد ظل مشروع قرار من هذا القبيل يعتمد بتوافق الآراء خلال أكثر من ٢٠ سنة. وسنظل جزءاً من توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا، على الرغم من بعض تحفظاتنا فيما يتعلق بالآليات التي يتضمنها. فالهدف العام أهم بالنسبة لنا من شتى الخلافات المتعلقة بنص مشروع القرار، على الرغم من أهمية تلك الخلافات.

ومشروع القرار الثاني، الذي عرض علينا اليوم، يتصل بما يسمى خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط وهو وارد في الوثيقة A/C.1/56/L.25. وهنا يرفض وفدي رفضاً قاطعاً الهدف العام لمشروع النص وصياغته. فمشروع القرار هذا يخص بالذكر إسرائيل، وهو مشروع القرار الوحيد الذي يعترض على حق بلد ذي سيادة في أن يتخذ موقفاً خاصاً به فيما يتعلق باتفاقية دولية. ويسعى مشروع القرار هذا إلى إحراج إسرائيل والضغط عليها؛ ولكنني أود أن أؤكد لأعضاء اللجنة أن مشروع القرار هذا، المنحاز إلى جانب واحد، لن يكون له أثر مطلقاً على موقف إسرائيل. ولن تغلح الضغوط في حمل إسرائيل على التنازل بشأن مسائل تتعلق بأمنها الوطني. وعلاوة على ذلك إذا كان لمشروع القرار أن يجرج أحداً فإنه يجرج مقدميه. صحيح أن الصياغة قد لا تكون متغيرة عن صياغة السنة الماضية، ولكن السياق الكامل للسلم والأمن الدوليين قد تغير. وإننا نحتاج إلى حلول حقيقية لمشاكل حقيقية، وليس إلى مشاريع قرارات تتعلق بتحديات حقيقية ولكنها تحدث انقساماً سياسياً ولا ينتج عنها سوى تقويض الثقة وبذر الشكوك.

إن إسرائيل تؤيد أهداف ومبادئ عدم الانتشار ولها سجل ناصع في ذلك الصدد. ولم نعتمد مطلقاً سياسة ضد نظام معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. وانضمامنا إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية لأن ذلك هدف ينبغي تحقيقه من خلال

وقد خصص ما مجموعه ١١ جلسة لتلك المرحلة من عملنا، التي يفترض أن تستمر حتى يوم الجمعة، ٩ تشرين الثاني/نوفمبر، ما لم تتمكن من إنهاء العملية في موعد أبكر.

وفي هذا الصدد، يتذكر الأعضاء أنني ذكرت في الجلسة التنظيمية التي انعقدت منذ بعض الوقت، أنني سأتابع وسيلة مفيدة بتجميع مشاريع القرارات عندما ندخل في المرحلة الثالثة من عملنا. وهذه ممارسة تطورت على امتداد السنوات الماضية. وغداً، سأقدم للجنة ورقة تجمع مختلف مشاريع القرارات في عدة مجموعات بغية تيسير مهمة اللجنة وتبسيط وتوجيه الإجراءات المتخذة في اللجنة. وهذا يخدم أغراض الوضوح والشفافية ووضوح الرؤية.

أعطي أمين اللجنة الكلمة.

**السيد ستار (أمين اللجنة)** (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ اللجنة بأن البلدان التالية انضمت إلى مقدمي مشاريع القرارات التالية:

مشروع القرار A/C.1/56/L.1: هايتي؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.7: بنن؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.10: أوروغواي؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.12: نيبال؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.13: بنن، سيراليون،

نيبال؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.24: بنن؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.30: اليونان؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.32: أوروغواي؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.34: أوروغواي، بنن؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.37: اليونان؛

وكما قلت من قبل، إن هذا ليس مشروع قرار للمواجهة. بل إنه يتضمن صياغة تمت الموافقة عليها بالإجماع وواردة في معاهدة عدم الانتشار، ويشير إلى معاهدة عدم الانتشار بالاسم ويؤكد على أهمية الانضمام إلى المعاهدة ووضع المرافق النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وعلاوة على ذلك، فإني لا أعتقد أن مشروع القرار هذا مثبط، كما قال وفد إسرائيل. إنه مشروع يهدف إلى تحقيق المزيد من الأمن والاستقرار في المنطقة.

لدي أشياء كثيرة يمكن أن تقال في هذا الصدد، ولكني لا أريد أن أطيل الإجراءات ولذلك فإني أقف هنا.

### تنظيم الأعمال

**الرئيس** (تكلم بالانكليزية): أود في هذه المرحلة أن أدعو الوفود إلى التكرم بعرض مشاريع قراراتها في أبكر وقت ممكن خلال هذه المرحلة من عملنا، بغية تمكين الوفود الأخرى من التعليق عليها.

وإننا نتذكر جميعاً أننا استخدمنا ساعة واحدة فقط من زمن ومرافق اللجنة. وإني، مرة أخرى، أحث الوفود على تسجيل أسمائها للحصول على المرتبات الأولى في قائمة المتكلمين حتى تتمكن من تنظيم أعمالنا بأكثر الطرق كفاءة ما أمكن. وكما أفهم، فإن ذلك هو بالفعل ما سيحدث بالنسبة لجلسة الغد. ولقد ظللنا نعيد ترتيب البيانات في مجموعات، ومن الواضح أن في هذا فائدة كبيرة للجنة.

أود أيضاً أن أبلغ اللجنة بأنه تم في هذه السنة تقديم ما مجموعه خمسة مشاريع مقررات و ٤٦ مشروع قرار في إطار مختلف بنود جدول الأعمال لتنظر فيها اللجنة الأولى. وتعلم اللجنة، أن برنامج العمل وجدول الأعمال سبق أن وضع، ولذا فإننا سنشرع في البت في مشاريع المقررات ومشاريع القرارات تلك يوم الأربعاء، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر. وتلك ستكون بداية المرحلة الثالثة من عملنا.

مشروع القرار A/C.1/56/L.45: بنن، بوليفيا، تونغا،  
ساموا، السودان، سيراليون، العراق، غيانا، الفلبين،  
كوستاريكا، الكونغو، مالي، مدغشقر، المكسيك؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.47: أوروغواي، بنن؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.50: الهند.

رفعت الجلسة الساعة ١٥/١٢.

مشروع القرار A/C.1/56/L.39: أوروغواي؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.40: أوروغواي، بنن،

جورجيا؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.41: اليونان؛

مشروع القرار A/C.1/56/L.43: أوروغواي،

البرازيل؛